

١٢٧٢
قرار رقم () لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨ / ١١ / ٥

بشأن تسجيل مكتب تمثيل الشركة المركزية لإعادة التأمين

Societe Central De Reassurance

بسجل مكاتب تمثيل هيئات أو شركات التأمين أو إعادة التأمين بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى الطلب المقدم من الشركة المركزية لإعادة التأمين Societe Central De REASSURANCE (شركة إعادة تأمين) مغربية الجنسية - بفتح مكتب تمثيل لها في مصر،

وعلى موافقة الهيئة المبدئية على فتح مكتب تمثيل للشركة بمصر،

وعلى موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بقيد مكتب تمثيل الشركة بسجلات الهيئة تحت رقم (٢٠٢٨) بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢١،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن والمؤرخة ٢٠١٨/١٠/٢٨.

قـــــرر

المادة الأولى: يسجل مكتب تمثيل الشركة المركزية لإعادة التأمين Societe Central De

REASSURANCE (شركة إعادة تأمين) -مغربية الجنسية - ومقره المكتب رقم (١١٩)

- الدور الأرضي - المبنى رقم B2401-القرية الذكية - الجيزة بسجل مكاتب تمثيل هيئات

أو شركات التأمين أو إعادة التأمين بالهيئة تحت رقم (١٤).

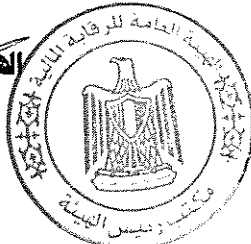
المادة الثانية: يقتصر نشاط المكتب على دراسة الاسواق وإمكانيات الإنتاج دون ممارسة أي نشاط تجاري بما ذلك نشاط الوكلاء التجاريين.

المادة الثالثة: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

محمد عمران